

مقدمة

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وصحبه
ومن والاه.

أما بعد :

فإن هذه الشريعة الخاتمة التي بُعث بها محمد - صلى الله عليه وسلم - مبنية على قاعدة تحقيق المصالح ودرء المفسد، وهذا أصل مقاصدها وقواعدها عند سائر أئمة العلم والدين، بل هذا أصل مقاصد الشرائع والرسالات السماوية جميعاً.

وخير المصالح وأجلها تحقيق التوحيد، وشر المفسد وأعظمها الشرك والكفر بالله.

وهذه الشريعة الخاتمة هي أقوم الشرائع في تحقيق هذا الاعتبار؛ لذا فإن سائر أحكامها الخاصة والعامة، اللازمة والمتعدية في العبادات، والمعاملات، والعقود، والعهود، جاءت على هذا النسق.

من هنا كان التفقه في الدين من أهم أبواب الخير، وأشرف مقامات الاتباع لهدي المرسلين - عليهم الصلاة والسلام.

ولابدّ للأمة من قائمين بهذا الأصل الذي هو معرفة أحكام الشريعة ومقاصدها؛ لتحقيق العبودية لله بما شرع، وليقوم الناس بالقسط، فالالتفات إلى تحقيق مناط الأحكام والتصورات التي يعتبرها القائمون في هذه الأمة بتقرير مسائل الشريعة، واستعمال الفقه في النوازل والحوادث التي تتعلق بحقوق الأمة كافةً هو من حفظ مقام الديانة، وحفظ الدماء والأعراض والأموال، ومنع الفساد في الأرض. واستعمال الفقه في هذا الباب له اختصاص بمقام العلم، والقول فيه بلا علم هو من موجبات الفساد، وأسباب ظهور البغي والعدوان.

وهذا حديث موجز في فقه الموقف من الأحداث والنوازل الكبار للأمة؛ نعرضه من خلال هذه المقولات بشيء من الإجمال من خلال الصفحات التالية.

سلمان بن فهد العودة